بضرب او كلم منعته من الصرف فتقول هذا ضرب او كلم ورايت
ضرب او كلم ومررت بضرب او كلم والمراد ما يغلب فيه ان يكون
الوزن يوجد في الفعل كثيرا او يكون فيه زيادة تدل على معنى
في الفعل ولا تدل على معنى في الاسم فالاول كاثمد واصبع فان
هاتين الصيغتين يكثر ان في الفعل دون الاسم كاضرب
واسمع ونحوهما من الامر المأخوذ من فعل ثلاثي فلو سميت باثمد
واصبع منعته من الصرف للعلمية ووزن الفعل فتقول هذا
اثمد ورايت اثمد ومررت باثمد والثاني كاحمد ويزيد
فان كلا من الهمزة واليا تدل على معنى في الفعل وهو التكلم
والغيبة ولا تدل على معنى في الاسم فهذا الوزن وزن غالب
في الفعل بمعنى انه به اولى فتقول هذا احمد ويزيد ورايت
احمد ويزيد ومررت باحمد ويزيد فتمنعهما للعلمية ووزن
الفعل فان كان الوزن غير مختص بالفعل ولا غالب فيه لم
يمنع من الصرف فتقول في علما سميته ضرب هذا ضرب ورايت
ضربا ومررت بضرب لانه يوجد في الاسم كمجرو في الفعل كضرب

وَمَا يَصِيرُ عَلَمًا مِنْ ذِي أَلِفْ ... زِيدَتْ لِإِلْحَاقٍ فَلَيْسَ يَنْصَرِفْ

اي ويمنع صرف الاسم ايضا العلمية والف الالحاق المقصورة
كعلقى وارطى فتقول فيما علمت به هذا علقى ورايت علقى
ومررت بعلقى فتمنعه من الصرف للعلمية وشبه الف الالحاق
الف التانيث من جهة ان ما هي فيه والحالة هذه اي حالة
كونه علما لا يقبل تاء التانيث فلو تسمى فيعل اسمه علما علقاة

وَإِنْ عَلَى الْخَمْسِ فَعَالِ عَلَمَا ... مُؤَنَّثًا وَهُوَ بِغَيْرِ حَتْمَا
عِنْدَ تَمِيمٍ وَاخِرٌ وَمَنْ ذَكَرْ ... مِنْ كُلِّ مَا لِلصَّرْفِ فِيهِ أَثَرْ

كالتوءلب في حبلى حيث فان كان فيه الف الالحاق غير علم
كعلقى وارطى قبل التسمية بها صرفت لان الفها والحالة هذه
لا تشبه الف التانيث وكذا ان كانت الف الالحاق ممدودة
كحلباء فانك تصرف ما هي فيه علما كان او نكرة

وَالْعَلَمُ امْنَعْ صَرْفَ إِنْ عُدِلَا ... كَفُعَلٍ لِتَوْكِيدٍ أَوْ كَفُعَلَا
وَالْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ مَا بِهِمَا حَرَا ... إِذَا بِهِ التَّعْيِينُ قُصِدَ أَشْهَرَا

يمنع صرف الاسم العلمية او شبهها والعدل وذلك في ثلاثة
مواضع الاول ما كان عادلا من الفاظ التوكيد فانه يمنع من
الصرف لشبه العلمية والعدل وذلك نحو جاءت النساء جمع
ورايت النساء جمع ومررت بالنساء جمع والاصل جمعاوات
لان مفرده جمعاء فعدل عن جمعاوات الى جمع وهو معرف
بالاضافة المقدرة اي جمعهن فاشبه تعريفه تعريف العلمية
من جهة انه معرفة وليس في اللفظ ما يعرفه الثاني العلم المعدول
الى فعل كعمر وزفر وقثم والاصل عامر وزافر وثاعل فتمنعه من
الصرف للعلمية والعدل والثالث سحر اذا اريد به يوم بعينه
نحو جئتك يوم الجمعة سحر فسحر ممنوع من الصرف للعدل
وشبه العلمية وذلك انه معدول عن السحر لانه معرفة والاصل
في التعريف ان يكون بال فعدل به عن ذلك وصار تعريفه
مشبها لتعريف العلمية من جهة انه لم يلفظ معه بحرف